Route Educational & Social Science Journal
Volume 5(10) August 2018

Artical History

Received/ Geliş	Accepted/ Kabul	Available Online/yayınlanma
2/4/2018	28/4/2018	1/8/2018

اليَقِيْنُ فِيْ مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ وَأَثَرُهُ فِيْ وَحْدَةِ الأُمَّةِ

د.محمد محسن راضي
كلية العلوم الإسلامية / جامعة الأنبار / العراق

الملخص

لا يخفى على الناظر ما تعانيه الأمة الإسلامية من التمزق والتفرق، حتى غدتْ بلاد المسلمين مسرحاً للصراعات الدولية والإقليمية، ما يستدعي معالجة هذه المشكلة، والوقوف على متطلباتها، وصولاً إلى وحدة الأمة واستعادة مجدها وعزها، وفي مقدمتها من وجهة نظر الباحث تنقية العقيدة الإسلامية من كلِّ ما ينافي القطع واليقين؛ لذا استعنتُ بالله تعالى متوكلاً في كتابة هذا البحث تحت عنوان: (**اليَقِيْنُ فِيْ مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ وَأَثَرُهُ فِيْ وَحْدَةِ الأُمَّةِ**).

أهمية البحث: تتجلى أهمية البحث في كونه دراسة علمية لما يجب أن تكون عليه مسائل الاعتقاد، وهو اليقين الذي لا يقبل الشكَّ، وإقامة الدليل عليه من الكتاب والسنة والعقل، وذكر ما جاء من نصوص العلماء المقرِرَة لذلك، ثُمَّ الوقوف على مدى أثره في وحدة الأمة الإسلامية وتماسكها والحيلولة دون تفرقها وتمزقها.

هدف البحث: يُرشد البحث إلى الخطوة الأولى في طريق لـمِّ شمل الأمة وتجسير الهوة بين مختلف فرقها وتوجهاتها، ألا وهي: اعتبار القطع واليقين في العقيدة، وتنقيتها من كل ما يوردها موارد الظَّن المؤدية إلى تفرّق الأمة وتناحرها.

هيكلية البحث: جاءت خطة البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، **المقدمة**: وتضمَّنت أهمية البحث وخطته، **التمهيد**: في التعريف بالألفاظ الواردة في عنوان البحث، **المبحث الأول**: وجوب اليقينِ في مسائلِ الاعتقادِ، وفيه أربعة مطالب، **والمبحث الثاني**: أثر اليقين في مسائل الاعتقاد في وحدة الأمة، وفيه ستة مطالب، ثُمَّ ختمت البحث بخاتمة تضمَّنت أبرز النتائج والتوصيات.

The certainty in matters of belief and it impact on the unity of the Islamic nation

DR. Mohammed Mohsin Radhi
College Of Islamic Sciences / University Of Anbar/Iraq

Abstract

This research is a scientific study of what must be the issues of belief, which is unquestionable certainty, and evidence of it from the Quran, Sunnah, and mind, and mentioned the texts of the scientists prescribed for that, and then to determine the extent of its impact on the unity of the Islamic nation and cohesion and prevent the division and tearing.

Keyword: certainty, belief, impact, unity

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فلطالما كانتِ العقائدُ محوراً أساسياً يضبطُ التكتلاتِ، ويتحكَّمُ في المواقفِ، ومقياساً للولاء والبراء، ولا غرابةَ.. فهي محركُ أساسيٌّ لسلوكِ الإنسانِ، فإذا رُمْنا توحيدَ أمةٍ أو مجتمعٍ فعلينا أن نوحدَ عقيدتَهم أولاً، ومن ثَمَّ ستنضبطُ مصالحُهم ومشاعرُهم باتجاهٍ واحدٍ يتماهى مع تلك العقيدةِ، وهذا يقتضي أن تتسمَ العقيدةُ بالمصداقيةِ والقوةِ لكي تكونَ أساساً راسخاً لا يخضعُ لتلاطمِ أمواجِ الأهواءِ، وتقلبات الأمزجةِ، وبخلاف ذلك فإنَّنا سنرى مجتمعاً مفككاً يعاني من الفرقة والتمزق، متخلفاً عن ركبِ الأممِ، كما هي حال الأمة الإسلامية اليوم، حتى غدتْ بلاد المسلمين مسرحاً للصراعات الدولية والإقليمية، ما يستدعي معالجة هذه المشكلة، والوقوف على متطلباتها، ولكن في مقدمتها تنقية العقيدة الإسلامية من كلِّ ما ينافي القطع واليقين.

وعلى الرَّغمِ من كثرةِ الكتاباتِ في بيانِ أهميةِ العقيدةِ الإسلاميةِ وأثرِها على مستوى الفردِ والمجتمعِ، إلا أنَّني لم أقفْ على بحثٍ أو مؤلَّفٍ في وجوب بناءِ الاعتقادِ على القطعِ واليقينِ، وبيان مدى أثره في وحدة الأمة في حال تحققه أو عدمه؛ لذا استعنتُ بالله تعالى متوكلاً في كتابة هذه السطور، تحت عنوان:

(اليَقِيْنُ فِيْ مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ وَأَثَرُهُ فِيْ وَحْدَةِ الأُمَّةِ)

وتتجلى أهمية البحث في كونه دراسة علمية لما يجب أن تكون عليه مسائل الاعتقاد، وهو اليقين الذي لا يقبل الشكَّ، وإقامة الدليل عليه من الكتاب والسنة والعقل، وذكر ما جاء من نصوص العلماء المقرِرَة لذلك، ثُمَّ الوقوف على مدى أثره في وحدة الأمة الإسلامية وتماسكها والحيلولة دون تفرقها وتمزقها.

وفي ضوء ما سبق جاءت خطة البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، التمهيد: في التعريف بالألفاظ الواردة في عنوان البحث، المبحث الأول: وجوب اليقينِ في مسائلِ الاعتقادِ، وفيه أربعة مطالب، والمبحث الثاني: أثر اليقين في مسائل الاعتقاد في وحدة الأمة، وفيه ستة مطالب، ثُمَّ ختمت البحث بخاتمة تضمَّنت أبرز النتائج والتوصيات.

والله أسأل: أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وليس لأحد غيره فيه شيئاً، وأن يكون لَبِنَة تُسهم في طريق نهضة الأمة الإسلامية وتحقيق وحدتها.

الباحث

تمهيد في التعريف بالألفاظ الواردة في عنوان البحث

أولاً: اليقين لُغَةً واصطلاحاً:

أ- اليقين لُغَةً:

الْيَقَنُ وَالْيَقِينُ: الْعِلْمُ، وَزَوَالُ الشَّكِّ وَإِزَاحَتُهُ وتحقيقُ الأَمر، يُقَالُ: يَقِنْتُ الأمر، مِنْ بَابِ طَرِبَ، يَقْناً، وأَيْقَنْتُ، واسْتَيْقَنْتُ، وتَيَقَّنْتُ، كلُّه بمعنىً، واليَقِين: نَقيض الشَّكِّ، وَالْعِلْمُ نقيضُ الْجَهْلِ، تَقُولُ عَلِمْتُه يَقيناً.[1]

وقال الجرجاني (ت816هـ): "اليقين: في اللغة: العلم الذي لاشك معه".[2]

وفي ضوء ذلك فاليقين لُغةً: يُطلق على العلم الحاصل بعد زوال الشك وإزاحته، وتحقيق الأَمر، وعلى العلم الذي لاشكَّ معه.

ب- اليقين اصطلاحاً:

اليقين في الاصطلاح لا يخرج عن معناه اللغوي، وقد عُرِّف بتعريفات عدة، يمكن إجمالها بأنَّه: **التصديق الجازم المطابق الثابت بدليل قطعي**،[3] فهو لا يحتمل النقيض، ولا يقبل التشكيك.

ثانياً: الاعتقاد لُغَةً واصطلاحاً:

أ- الاعتقاد لُغَةً:

---

[1] ينظر مادة: (يقن): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت393هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ/1987م، 2219/6. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، بلا طبعة، 1399هـ/1979م، 157/6. لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الإفريقي (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ ، 457/13. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي (ت770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ، 681/2. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت817هـ)، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1426هـ/2005م، 1241.

[2] التعريفات، 259.

[3] ينظر: المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت505هـ)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م، 35-36. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بـ(الراغب الأصفهاني) (ت502هـ)، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، دمشق، ط1، 1412هـ، مادة (يقن)، 892. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بـ(الشريف الجرجاني) (ت816هـ)، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ/1983م، 259. 8- شرح المواقف في علم الكلام، علي بن محمد بن علي الجرجاني الشهير بـ(الشريف الجرجاني) (ت816هـ)، ت: د.عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط1، 1417هـ/1997م، 196/1. الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي (ت1094هـ)، ت: عدنان درويش/محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1419هـ/1998م، 67، 979-980. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الحنفي التهانوي (ت بعد 1158هـ)، تقديم وإشراف: د.رفيق العجم، ت: د.علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د.عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د.جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 1996م، 453/1، 1219/2، 1812-1813.

الإِعْتِقَادُ فِي اللُّغَةِ: مَصْدَرُ اعْتَقَدَ، افتعال من (عَقَدَ) يَدُلُّ لُغةً عَلَى شَدٍّ وَشِدَّةٍ وُثُوقٍ، وَالعَقْد: نَقِيضُ الحَلِّ، وَعَقَدَ الحَبْلَ والبَيْعَ والعَهْدَ يَعْقِدُهُ: شدَّهُ، واعْتَقَدَ الشيءُ: صَلُبَ وَاشْتَدَّ.

وَاعْتَقَدْتُ كَذَا عَقَدْتُ عَلَيْهِ الْقَلْبَ وَالضَّمِيرَ فَلا يَنْزِعُ عَنْهُ، وَالعَقَائِدُ: جَمْعُ الْعَقِيدَة: فَعِيْلَة، بِمَعْنَى مَفْعُوْل، أَيْ: المَعْقُوْدَةُ التِي عَقَدَ عَلَيْهَا القَلْبُ، وَهِيَ: مَا يَدِينُ الإِنْسَانُ بِهِ.[4]

ب- الاعتقاد اصطلاحاً:

يمكن إجمال معنى الاعتقاد في استعمال العلماء في معنيين:

الأول: التصديق مطلقاً، أي: أعمُّ من أن يكون جازماً أو غير جازم، مطابقاً للواقع، وهو الاعتقاد الصحيح، أو غير مطابق، وهو الاعتقاد الفاسد، ثابتاً كان أو غير ثابت، **والثاني: القطع واليقين**،[5] وقد سبق تعريفه.

وفي ضوء ما سبق يكون معنى: "اليقين في مسائل الاعتقاد": القطع واليقين في المسائل التي طلب الشارع اعتقادها، أي: التصديق بها.

ثالثاً: أثره في وحدة الأمة:

أ- الأثر لُغَةً:

الأثر يُطلق لُغةً على معانٍ عدة، ما يتصل بموضوع بحثنا، هو: الأَثَر بالتحريك: البَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ، وَالْجَمْعُ آثَارٌ.[6]

ب- الأثر اصطلاحاً:

يستعمل مصطلح الأثر لمعانٍ عدة، أليقها بموضوع البحث، أنَّه: **النتيجة الحاصلة من الشيء**،[7] أي: ما يترتب عليه من أمور.

وفي ضوء ذلك فإنَّ معناه هنا: النتيجة الحاصلة من اليقين في مسائل الاعتقاد على الأمة، في حال تحققه أو عدمه.

ج- وحدة الأمة:

المراد بالأمة هنا: الأمة الإسلامية، ووحدتها تعني سلامتها من التفرق والتشرذم التناحر، فالمراد بيان أثر اليقين في مسائل الاعتقاد وجوداً وعدماً في وحدة الأمة وسلامتها من كل ما يضاد وحدتها.

المبحث الأول: وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

دلّ النص الشرعي من الكتاب والسنة، فضلاً عن العقل على أنَّ العقائد لابُدَّ أن تكون قطعيّة يقينية، فلا يجوز بحال أنّ تكون ظنّيّةً، وجاءت نصوص العلماء مقررة لذلك، وفيما يأتي بيانه:

---

[4] ينظر: مادة (عقد): الصحاح، 510/2. معجم مقاييس اللغة، 86/4-88. لسان العرب، 296/3، 299. المصباح المنير، 421/2. القاموس المحيط، 300.

[5] ينظر: الحدود في الأصول، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت474هـ)، ت: د.نزيه حماد، مؤسسة الزعبي، بيروت/لبنان، حمص/سوريا، ط1، 1392هـ/1973م، 25، 28-29. شرح المواقف، 51/1-52، 117، 62/2-64. الكليات، 151. كشاف اصطلاحات الفنون، 230/1، 453-454، 1812/2-1813.

[6] ينظر: مادة (أثر): الصحاح، 575/2. معجم مقاييس اللغة، 53/1-54. لسان العرب، 5/4. المصباح المنير، 4/1. القاموس المحيط، 341.

[7] ينظر: المفردات في غريب القرآن، 62. التعريفات، 9. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، 98/1.

المطلب الأول: دلالة الكتاب على وجوب اليقين في العقائد:

تنوعت دلالة نصوص القرآن الكريم على أنّ العقائد لابُدَّ فيها من القطع واليقين، وأنَّه لا يصحُّ فيها الظَّنّ، ومن ذلك:

1- مدح المؤمنين بوصفهم باليقين، وأنّهم أهل الهدى والفلاح:

ومن ذلك: قوله تعالى: {**وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**}[البقرة:4-5].[8]

يصف الله جل ثناؤه المؤمنين بما أنزل إلى نبيه محمد صلَّى الله عليه وسلَّم، وما أنزل إلى مَنْ قبله من المرسلين، بأنَّهم موقنين بأمر الآخرة، وهو إيقان بما جحده المشركون من البعث والنشور والثواب والعقاب والحساب والميزان، وغير ذلك مما أعد الله لخلقه يوم القيامة، ثم يُخبر بأنَّ هؤلاء المؤمنين الموقنين هم أهل الهدى والفلاح خاصة دون غيرهم، فغيرهم هم أهل الضلال والخسار.[9]

فهذه النصوص أثنت على المؤمنين بوصفهم باليقين، وجعلتهم في المفلحين، أي: الفائزين يوم القيامة، لإيمانهم ويقينهم هذا، فالآية تدل على وجوب اليقين في العقائد للدخول في جملة المفلحين يوم القيامة، والله تعالى أعلم.

2- النظر والاعتبار بالآيات لتحصيل اليقين:

ومن ذلك: قوله تعالى: {**وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ**}[البقرة:118].

أي: أنّ آيات القرآن وما جاء به رسول الله محمد صلَّى الله عليه وسلَّم من المعجزات الباهرات كافية لمن كان طالباً لليقين، ليزول شكّه، وإنما خصَّ أهل الإيقان بالذكر؛ لأنّهم هم أهل التثبت في الأمور ومعرفة الأشياء على يقين، وجيء بالفعل المضارع في يوقنون لدلالته على التجدد والاستمرار كناية عن كون الإيمان خُلُقاً لهم، فأما الذين دأبهم الإعراض عن النظر والمكابرة بعد ظهور الحق فإن الإعراض والمكابرة يحول دون حصول اليقين.[10]

---

[8] ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ}[السجدة:24]، ومثلها الآيات في: سورة: المائدة:50، النمل:3، لقمان:4.

[9] ينظر: تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن) أبو جعفر محمد بن جرير الآملي الطبري (ت310هـ)، ت: محمود محمد شاكر، راجعه وخرّج أحاديثه ودرس أسانيده: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420هـ/2000م، 1/246-247. تفسير الخازن (المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل)، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم الشيحي المعروف بـ(الخازن) (ت741هـ)، ت: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، 1/25. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت1250هـ)، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط1، 1414هـ، 1/43. التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت1393هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، بلا طبعة، 1984م، 1/239-240.

[10] ينظر: تفسير الطبري، 2/557. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المحاربي (ت542هـ)، عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ، 1/203. تفسير الرازي (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير)، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بـ(خطيب الري) (ت606هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ، 4/28.

ومن ذلك أيضاً: قوله تعالى: {**اللهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ**}[الرعد:2].[11]

أي: أنّ الله تعالى يفصّل الآيات فيبينها للناس احتجاجاً بها عليهم، ليوقنوا بلقاء الله تعالى، والمعاد إليه، فيصدقوا بوعده ووعيده، وينزجروا عن عبادة الآلهة والأوثان، ويخلصوا له العبادة إذا أيقنوا ذلك.[12]

قال ابن عاشور (ت1393هـ): "وجه الجمع بينهما[13] هنا أنَّ تدبير الأمر يشمل تقدير الخلق الأول والثاني فهو إشارة إلى التصرف بالتكوين للعقول والعوالم، وتفصيل الآيات مشير إلى التصرف بإقامة الأدلة والبراهين، وشأن مجموع الأمرين أن يفيد اهتداء الناس إلى اليقين بأنّ بعد هذه الحياة حياة أخرى؛ لأنّ النظر بالعقل في المصنوعات وتدبيرها يهدي إلى ذلك، وتفصيل الآيات والأدلة ينبه العقول ويعينها على ذلك الاهتداء ويقربه".[14]

فهذه الآيات تحثّ على النظر والاعتبار بالآيات لتحصيل اليقين، وموضوعها العقائد، وحيث إنَّ هذا النظر والاعتبار تعلق بواجب، هو الاعتقاد، فإنّه يكون واجباً؛ لأنَّ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والواجب لابُدَّ من القيام به على وجهه، وهنا قرن المولى تعالى هذا الواجب باليقين، وعليه فإنّ العقائد لابُدَّ فيها من اليقين.

3- النَّعي على من لم يُحصّل اليقين:

ومن ذلك: قوله تعالى: {**حم وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ (4) أَمْراً مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ**}[الدخان:1-9].[15]

لما كانت الحجج والآيات لا مجال معها للشكِّ والرّيب، بأنّ الله تعالى ربُّ السموات والأرض، هو الإله الحق الذي لا اله إلا هو، وأنّ محمداً صلَّى الله عليه وسلَّم رسوله، أعقب المولى تعالى ذلك بقوله: {**إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ**}، بطريقة إثارة التيقظ لعقولهم إذ نزلهم منزلة المشكوك إيقانهم لعدم جريهم على موجب الإيقان لله بالخالقية حين عبدوا غيره، ثم كشف المولى تعالى حقيقتهم بقوله: {**بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ**}، فردَّ أن يكونوا موقنين ومقرين بأنّه رب السماوات والأرض وما بينهما، فإن إقرارهم بالخالقية غير صادر عن علم ويقين ثابت، بل هو كالعدم؛ لأنّهم خلطوه بالشك

أنوار التنزيل وأسرار التأويل (المعروف بتفسير البيضاوي)، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت685هـ)، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1418هـ، 103/1. تفسير الخازن، 74/1. التحرير والتنوير، 690/1.

[11] ومن ذلك أيضاً قوله تعالى حكاية عن نبيه إبراهيم الخليل عليه السلام: {قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ}[الشعراء:24]، ومثلها الآيات في: سورة: الجاثية:4، 20، الذاريات:20.

[12] ينظر: تفسير الطبري، 327/16. المحرر الوجيز، 292/3. تفسير البيضاوي، 180/3. تفسير الخازن، 4/3.

[13] أي: الجمع بين تفصيل الآيات، وتدبير الأمر.

[14] التحرير والتنوير، 81/13.

[15] ومن ذلك أيضاً الآيات في سورة: النمل: 82، الروم: 60.

واللعب، فهم شاكون في وحدانية الله تعالى، والإتيان بحرف الظرفية (في) للدلالة على شدة تمكن الشك من نفوسهم حتى كأنه ظرف محيط بهم لا يجدون عنه مخرجاً، أي لا يفارقهم الشك.[16]

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: {**أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ**}[الطور:35-36].

أي: أن حقيقة الأمر أنهم لم يُخلقوا من غير شيء، ولا هم من خلق السماوات والأرض، فإنّ ذلك بيّن لهم، فجاء على جهة التوبيخ؛ لأنّ عدم إيقانهم بما قامت عليه الدلائل من الإيمان بالله تعالى ورسوله والبعث ...، مكابرة وتصميم على الكفر والإنكار.[17]

فهذه الآيات نعت على من لم يُحصّل اليقين، وموضوعها العقائد، وحيث إنّ الآيات ذمَّت من لم يحصّل اليقين، ووصفتهم بالشكِّ واللعب، ونحو ذلك مما يدلّ على الذمّ، فإنها تدل على أنّ العقائد لابُدَّ أن تكون يقينية.

4- ندمُ الكُفَّار يوم القيامة على عدم تحصيل اليقين:

ومن ذلك قوله تعالى: {**وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحاً إِنَّا مُوقِنُونَ**}[السجدة:12].

يصف المولى سبحانه تعالى حال الكفار يوم القيامة بأنَّهم مطأطئو رؤوسهم ذلاً ندامةً؛ لما يلاقون من التقريع والإهانة، للذي سلف منهم من معصيته في الدنيا، ويقولون: يا ربنا أبصرنا ما كنا نكذّب به من عقابك ووعدك ووعيدك، وسمعنا تصديق ما كانت رسلك تأمرنا به في الدنيا، فاردنا إلى الدنيا نعمل فيها بطاعتك، إنا قد أيقنا الآن ما كنا به في الدنيا منكرين من وحدانيتك، وأنه لا يصلح أن يُعبد سواك، ولا ينبغي أن يكون ربّ سواك، وأنك تحيي وتميت، وتبعث من في القبور بعد الممات والفناء وتفعل ما تشاء، وأن ما جاءت به الرسل حقّ، فصار ما أنكروه عين اليقين، إذ قد زالت عنهم الشكوك التي كانت تخالطهم في الدنيا، بعدما رأوا ما رأوا، وسمعوا ما سمعوا، فوصفوا أنفسهم باليقين طمعاً فيما طلبوه من إرجاعهم إلى الدنيا.[18]

فهذه الآية تحكي حال الكفار يوم القيامة، وتصريحهم بتحقق اليقين عندهم، لطلب الرجوع إلى الدنيا للعمل، ولكن يقينهم في الآخرة لم يعد ينفعهم، وحيث إنّ موضوع الآية العقائد، فإنّها تدل على أنّ الواجب في العقائد أن تكون يقينية، وإلا لما صرّحوا بتحققه عندهم، حال طلبهم الرجوع للعمل.

5- النهي عن اتباع الظَّنّ والأمر باتباع الحق والعلم واليقين والسُّلطان والبُرهان:

---

[16] ينظر: تفسير الطبري، 12/22-13. تفسير الرازي، 655/27. الجامع لأحكام القرآن، 129/16-130. تفسير البيضاوي، 100/5. التحرير والتنوير، 283/25-285.

[17] ينظر: تفسير الطبري، 481/22. المحرر الوجيز، 192/5. تفسير الرازي، 217/28. الجامع لأحكام القرآن، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي (ت671هـ)، ت: أحمد البردوني/وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384هـ/1964م، 74/17. التحرير والتنوير، 69/27-70.

[18] ينظر: تفسير الطبري، 176/20. الجامع لأحكام القرآن، 95/14-96. فتح القدير، 291/4. التحرير والتنوير، 221/21-222. في ظلال القرآن، سيد قطب (ت1385هـ)، دار الشروق، بيروت، ط17، 1412هـ، 2811/5.

ومن ذلك: قوله تعالى: {أَفَرَأَيْتُمُ اللاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى}[النجم:19-23]، {إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَى (27) وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً}[النجم:27-28].

أي: أنّ المشركين في هذه الأسماء التي سمّوْا بها آلهتهم لم يستندوا في ذلك إلا إلى الظنّ وهوى أنفسهم، لا إلى اليقين؛ لأنّهم لم يأخذوا ذلك عن دليل من وحي، أو غيره، وإنما هو اختراع من قِبل أنفسهم، أو أخذوه عن آبائهم الذين كانوا من الكفر بالله على مثل ما هم عليه منه، في الوقت الذي جاءهم من ربهم الهدى بالوحي الذي أُوحي إلى محمد صلّى الله عليه وسلّم، الذي بيّن بطلان دعواهم، ثم إنّ الذين لا يصدّقون بالبعث في الدار الآخرة، يوم القيامة، ليُسمُّون ملائكة الله تسمية الإناث، وذلك أنّهم كانوا يقولون: هم بنات الله، وما لهم في هذا الزعم من حقيقة علم، إنما يقولون ذلك ظناً بغير علم، والظنّ لا ينفع من الحق شيئاً فيقوم مقامه.[19]

ومن ذلك قوله تعالى: {سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ}[الأنعام:148].

أي: هل عندكم بما تدعون على الله من رضاه بإشراككم في عبادته ما تشركون، وتحريمكم ما تحرمون من بيقينٍ بخبر مَنْ يقطع خبره العذر، أو حجة توجب اليقين، فتظهروه وتبيّنوه؟!

والمقصود من هذا: التبكيت لهم، لأنّهم لا علم عندهم يصلح للحجة ويقوم به البرهان، فهم ليسوا على شيء من العلم، وإنما يتبعون في دعواهم تلك إلا الظّنّ، الذي هو محل الخطأ ومكان الجهل والوهم والخيال والاعتقاد الفاسد، وهم في ذلك كلّه يخرصون، أي: يكذبون؛ لأنّهم يتقوّلون الباطل على الله تعالى، ظنّاً بغير يقين، ولا برهان واضح.[20]

ومن ذلك أيضاً: قوله تعالى: {وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}[البقرة:111]، وقوله تعالى: {وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً}[النساء:157].[21]

فهذه الآيات نهت عن اتباع الظَّنّ، ووصفته بأنّه لا ينفع في الحق شيئاً، ووصفت متبعيه بأنهم كذابون، وفي مقابل ذلك طالبت باتباع الحق والعلم والسلطان والبرهان، وهذه تدل على القطع اليقين الجازم المطابق الثابت الذي لا يدخله

---

[19] ينظر: تفسير الطبري، 528/22، 530. المحرر الوجيز، 201/5-203. تفسير الرازي، 251/28-252، 259-260. فتح القدير، 132/5، 134. في ظلال القرآن، 3408/6-3409. التحرير والتنوير، 108/27-110، 114-116.

[20] ينظر: تفسير الطبري، 210/12-211. المحرر الوجيز، 359/2-360. الجامع لأحكام القرآن، 128/7. تفسير البيضاوي، 187/2-188. فتح القدير، 199/2-200.

[21] وفي ذات المعاني السابقة جاءت آيات في سورة عدة، منها: الأنعام:116، الأعراف:70-71، يونس:36، 68.

شكّ، ولا يقبل النقض، وحيث إن موضوعات هذه الآيات تدور حول العقائد، فإنّها تدل على وجوب اليقين في العقائد، وذمّ الظَّن فيها، وجعله بمنزلة الكذب.

ومن جهة أخرى نجد هذه الآيات تُطالب الكفار بإقامة البرهان والسلطان على دعواهم، فلا يُتصور أن يكتفي الشارع بالظنِّ في ما يدعوهم إلى الإيمان به، في الوقت الذي يُطالب فيه الكفار بإقامة الدليل القطعي اليقيني على دعواهم، وإلا كان ذلك كيلاً بمكيالين يتنزه عن الشارع، فتعيّن أنَّ ما طلب الشارع منا الإيمان به واعتقاده، لابُدَّ أن يكون قد أقام لنا ودلَّنا على الدليل القطعي اليقيني عليه، ومن ثَمَّ وجب أن تكون العقائد قطعية يقينية، لا مجال فيها للظَّنّ، والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: دلالة السّنة على وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

كما دلّ القرآن على قطعية العقائد ويقينيتها دلت السُّنّة عليه أيضاً، وفيما يأتي بيان ذلك:

أ- اشتراط العلم واليقين في العقيدة لدخول الجنة:

1- عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم : ((**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ**)).[22]

فهذا الحديث يشترطُ لدخول الجنّة، العلم بلا إلا الله، والعلم هنا: القطع واليقين،[23] وقد علَّق دخول الجنّة عليه، والموجب لدخول الجنة واجب تحصيله، وهذا يدل على أن العقائد لابُدَّ فيها من القطع واليقين، والحديث وإنّ لم يذكر سائر الاعتقادات، فإنها قد جاءت بأدلة قطعية أخرى.

2- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((**مَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**)).[24]

جاء هذا الحديث في كتاب: (المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم) لأبي العباس القرطبي (ت656هـ) تحت ترجمة: "لا يكفي مجرد التلفظ بالشهادتين، بل لابُدَّ من استيقان القلب"،[25] وقال: "اليقين، هو: العلم الراسخ في القلب الثابت فيه".[26]

فهذا الحديث يشترط أن تكون شهادة التوحيد، مبنية على القطع واليقين، لكي يفوز العبد بالجنة، وموضوع الحديث هو رأس العقيدة (شهادة لا إله إلا الله)، وهذا يعني أنَّ الواجب في العقائد أن تكون يقيّنية قطعية.

---

[22] رواه مسلم، صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشركاؤه)/دار الحديث، القاهرة، توزيع: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1412هـ/1991م، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار)، 26/55/1.

[23] ينظر: المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (656هـ)، ت: مجموعة محققين، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط1، 1417هـ/1996م، 196/1-197.

[24] رواه مسلم، صحيح مسلم، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار)، 31/59/1.

[25] المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 204/1.

[26] المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 206/1.

3– قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((**بَخٍ بَخٍ**[27] **لَخَمْسٌ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى فَيَحْتَسِبُهُ، وَالِدَاهُ، وَقَالَ: بَخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَنْ لَقِيَ اللهَ مُسْتَيْقِناً بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ: يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَبِالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْحِسَابِ**)).[28]

فهذا الحديث يشترط في الإيمان بالله واليوم الآخر، والجنة، والنار، والبعث، والحساب، أن يكون يقينيّاً، لكي يستحق صاحبه المدح والرضا، والحديث وإن لم يذكر الإيمان برسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فإنّه لازم للإيمان باليوم الآخر، والجنة، والنار، والبعث، والحساب، إذ هو من أخبرنا بها، كما يدل على أنّ شرط اليقين في العقائد ليس مقصوراً على شهادة التوحيد، بل هو مطلوب في كلّ مسائل الاعتقاد أيضاً، ولمّا كان موضوع الحديث هو العقائد، فهو إذا يدل على وجوب اليقين في العقائد؛ لانّ المراد بالرضا هنا هو رضا الله تعالى الذي يكون سبباً لرحمته والفوز بدخول الجنّة، والله تعالى أعلم.

4– عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((**مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ، وَابْنُ أَمَتِهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ**)).[29]

فقوله: ((**وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ، وَابْنُ أَمَتِهِ**، ...))، يدل على أنّ شرط اليقين في العقائد ليس مقصوراً على شهادة التوحيد، بل هو مطلوب في سائر مسائل الاعتقاد أيضاً.

وقوله: ((**وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ**))، ولفظ: (الحق)، يدل على: الجزم الثابت المطابق للواقع، الذي لا مدخل للشَّكّ فيه،[30] فلا يسوغ إنكاره.

فهذا الحديث يدل على أنّ العقائد لابد فيها من اليقين الثابت الجازم الذي لا يقبل الشَّك.

ب– العقيدة لا تُقبل حتى تكون قطعيةً خالصةً من أيِّ شكٍّ:

---

[27] قال السندي (ت1138هـ): "قوله: ((بخ بخ)): يُقال عند المدح والرضا بالشيء، ويكرر للمبالغة، مبنية على السكون فإن وُصلت جررت ونوّنت، وربما شُددت". حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، نور الدين أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي، (ت1138هـ)، ت: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1428هـ/2008م، 404/8.

[28] رواه الإمام أحمد، قال الأرنؤوط: حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت241هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، عدة سنوات انتهت 1421هـ/2001م، 15662/430/24. وقال الهيثمي (ت708هـ): "رواه أحمد، ورجاله ثقات". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت807هـ)، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1994، 145/49/1. وقال في موضع آخر: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح". مجمع الزوائد، 16844/88/10.

[29] متفق عليه. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي(ت256هـ)، ت: حمد زهير بن ناصر الناصر، ترقيم: فؤاد عبد الباقي، تعليقات: د.مصطفى ديب البغا، دار طوق النجاة، بيروت، ط1، 1422هـ، (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله: [يَا أَهْلَ الكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ])، 3435/165/4. صحيح مسلم، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار)، 28/57/1، واللفظ له.

[30] الحَقُّ هو: الحكم المطابق للواقع، ويُطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك، ويُقابله الباطل، ويُطلق أيضاً ويُراد به: الواجب الثابت.

ينظر: المفردات في غريب القرآن، 246–248. التعريفات، 89. الكليات، 129، 362، 868. كشاف اصطلاحات الفنون، 682/1–683.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((**أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلا دَخَلَ الْجَنَّةَ**)).[31]

وهذا الحديث وإن جاء بصيغة النفي، إلا أنّه المراد به النهي عن الشَّكّ، وذلك أنّ الشَّك بالشهادتين يحول دون دخول الجنة، التي يجب العمل بمقتضى ما يؤدي إليها، ولمّا كان موضوع الحديث العقيدة، بل رأس العقيدة، فإنّ الشَّك في الاعتقاد يكون ممنوعاً، وحيث إنّ الشَّكّ لا يقضي عليه إلا اليقين، فإنَّ ذلك دليل على أنَّ العقائد يجب أن تكون يقينية قاضية على الشَّكّ، والله تعالى أعلم.

ج- وجوب اليقين في العقيدة والثبات عليه وعدم نفع الشَّك:

جاء في حديث أم المؤمنين عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما وقصتها مع اليهودية في شأن عذاب القبر مرفوعاً ما يُقال للمؤمن في قبره: ((**عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ**))، وما يُقال للكافر في قبره: ((**هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، كُنْتَ عَلَى الشَّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ**)).[32]

فهذا الحديث يصف المؤمن الذي استحق الجنة بأنّه: على اليقين كان، وعليه مات، وعليه سيُبعث، وهو خبر بمعنى الطلب، وحيث إنَّه يترتب على تحقيقه الثواب، وعلى انتفائه العقاب، فإنّه يدل على وجوب أن يكون العبد على اليقين في اعتقاده حتى يموت على ذلك، وهذا بخلاف الرجل السوء الذي استحق العذاب، فقد وصفه الحديث بأنَّه: على الشَّكِّ كان، وعليه مات، وعليه سيُبعث.

ولما كان موضوع الحديث: ((**مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟**))، أي: السؤال عن نبوته صلَّى الله عليه وسلَّم، وهي من أمور الاعتقاد، فإنّه يدل على وجوب القطع واليقين في العقائد، وعلى وجوب الثبات على هذا اليقين حتى الموت، وأنّ الشَّك في باب الاعتقاد محرم مطروح.

المطلب الثالث: دلالة العقل على وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

أ- دلالة معجزات الأنبياء وآيات صدقهم على وجوب يقينية العقائد:

يتمتع الرُّسل عليهم السلام قبل بعثتهم بقدر عالٍ من المصداقية، فقد كانوا قمة في أخلاقهم وصدقهم، بل كانوا مثلاً يضرب به، لاسيما خاتمهم الحبيب محمد المصطفى، صلوات ربي وسلامه عليه وعليهم أجمعين، وهذا الحال كافٍ لتصديقهم فيما يخبرون في أمور الدنيا، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (صَعِدَ النَّبِيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: ((**يَا صَبَاحَاهْ**))، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: ((**أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ العَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟**)) قَالُوا: بَلَى، قَالَ: ((**فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ**))، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللهُ: {**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**} [المسد:1]).[33]

---

[31] رواه مسلم، صحيح مسلم، (كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار)، 1/55-27/56.

[32] رواه الإمام أحمد، قال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، مسند أحمد، 1225089/42.

[33] متفق عليه. صحيح البخاري، (كتاب تفسير القرآن، باب قوله: [إِنْ هُوَ إِلا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ])، 4801/122/6، واللفظ له. صحيح مسلم، (كتاب الايمان، باب في قوله تعالى: [وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ])، 208/193/1.

ولكن على الرغم من ذلك نجد أنَّ الله تعالى أيَّدهم بما يعجز عنه البشر من المعجزات والآيات؛ وذلك لإثبات صدق دعوى النبوة، وهذه المعجزات والآيات الدالة على صدق النبوة جاءت قطعية يقينية، بحيث أنَّ من يخالفها يستحق وصف الجحود والإنكار والتكذيب، ومن ثَمَّ فهو إلى جهنم وبئس المصير، فهو غير معذور؛ لأنّها لم تأتِ بصورة محتملة للشَّك والتردد، ولا للكذب والخطأ، بل جاءت حُجَّةً قاطعةً، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل.

فلو كان ما دون اليقين كافٍ في العقائد، لاكتُفيَ بواقع الرسل وسيرتهم قبل البعثة، في إقامة الحُجَّة على الناس، ولكن لمّا كان الرسل قد أُيِّدوا بالدلائل القاطعة على صدقهم، كان ذلك دليلاً على أنَّ العقائد لابُدَّ أنَّ تكون يقينية.

ب- واقع ما سوى العلم واليقين يقتضي أنَّ العقائد لابُدَّ أن تكون يقينية:

وذلك أنّ ما سوى العلم واليقين إما أن يكون ظنّاً راجحاً، وإما أن يكون شكّاً، أو ظنّاً مرجوحاً، ولم أقف على من زعم أنَّ العقائد يجوز بناؤها على الشَّكّ، أو الظَّن المرجوح، ولا يُظن بقائله العقل عند ذاك، فلم يبقَ إلا الظَّن الرَّاجح، وكونه ظنّاً راجحاً يقتضي تجويز نقيضه، أو الطرف الآخر، ولو بنسبة ضئيلة، ولا يخفى فساده في باب الاعتقاد، ومن ثَمَّ تعيَّن أن العقائد لابُدَّ فيها من القطع واليقين.

المطلب الرابع: من أقوال العلماء في وجوب اليقين في مسائل الاعتقاد:

نصَّ كثير من العلماء، من مُحدِّثين وأصوليين ومتكلمين وفقهاء، على وجوب اليقين في العقائد، وفيما يأتي نخبة مختارة من نصوصهم في ذلك:

1- الخطابي (ت388هـ): "الأصل في هذا وما أشبهه في أحاديث الصفات والأسماء، أنّه لا يجوز ذلك إلا أن يكون بكتاب ناطق أو خبر مقطوع بصحته، فإن لم يكونا فيما يثبت من أخبار الآحاد المستندة إلى أصل في الكتاب أو في السنة المقطوع بصحتها، أو بموافقة معانيها، وما كان بخلاف ذلك، فالتوقف عن إطلاق الاسم به هو الواجب، ويُتأول حينئذ على ما يليق بمعاني الأصول المتفق عليها من أقاويل أهل الدين والعلم مع نفي التشبيه فيه".[34]

فقوله: "كتاب ناطق"، يعني القرآن، وقوله: "خبر مقطوع بصحته"، يعني: السُّنَّة المتواترة، وقوله: "أخبار الآحاد المستندة إلى أصل في الكتاب أو في السنة المقطوع بصحتها"، أي: الأحاديث الأحاد الظنية في نفسها لكنها قطعية من حيث استنادها إلى القرآن أو الحديث المتواتر، وقوله: "أو بموافقة معانيها"، يعني به المتواتر المعنوي، فالخطابي (ت388هـ) يقيّد طريق ثبوت أسماء الله تعالى وصفاته بالطريق القطعي اليقيني، وهذا يعني أنّه يشترط في العقائد أن تكون قطعية يقينية، وبخلاف ذلك فإنّه يُوجب التوقف عن الاستدلال به، وتأويله على ما يليق بمعاني الأصول المتفق عليها من أقوال أهل الدين والعلم، مع نفي التشبيه فيه، والله أعلم.

---

[34] أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت388هـ)، ت: د. محمد بن سعيد، مركز إحياء التراث الإسلامي (جامعة أم القرى)، مكة المكرمة، ط1، 1409هـ/1988م، 3/1898-1899. وينظر: الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت458هـ)، ت: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة/السعودية، ط1، 1413هـ/1993م، 2/167-168.

2- ابن حزم (ت456هـ): "أول ما يلزم كل أحد ولا يصح الإسلام إلا به أن **يعلم المرء بقلبه علم يقين وإخلاص لا يكون لشيء من الشَّك فيه أثر**، وينطق بلسانه ولا بد بأنّ لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله".[35]

فهو يقرر أنّ العقيدة لا تؤخذ إلا عن علم ويقين، فلا يجوز أن تؤخذ بالظن.

3- الخطيب البغدادي (ت463هـ): "باب ذكر ما يقبل فيه خبر الواحد وما لا يقبل فيه خبر الواحد: لا يقبل في شيء من أبواب الدين المأخوذ على المكلفين العلم بها, والقطع عليها, والعلة في ذلك أنَّه إذا لم يُعلم أنَّ الخبر قول للرسول صلى اله عليه وسلم, كان أبعد من العلم بمضمونه, فأمَّا ما عدا ذلك من الأحكام التي لم يُوجب علينا العلم بأنَّ النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قررها, وأخبر عن الله تعالى بها, فإنَّ خبر الواحد فيها مقبول, والعمل به واجب".[36]

فهو يُفرِّق بين العقائد التي يجب فيها العلم، فيشترط لها الطريق القطعي اليقيني، بخلاف الأحكام العملية الفروعية فيُتكفى فيها بالأخبار الظنية.

4- الجويني (ت478هـ): "اعلم أنَّ الدلالة تنقسم إلى عقلي وسمعي:

فأما العقلي فينقسم إلى ما يقتضي القطع وإلى ما لا يقتضيه: **فأما ما يقتضي القطع فنحو الأدلة في أصول العقائد**، وأما ما لا يقتضي القطع ويتشبث فيه بشواهد العقل فنحو تقويم المقومات وحصر مبالغ النفقات المترتبة على مقادير الحاجات، ...".[37]

5- السرخسي (ت483هـ): "قال فقهاء الأمصار رحمهم الله خبر الواحد العدل حجة للعمل به في أمر الدين، ولا يثبت به علم اليقين، ...، ولا خلاف أنّ أصل الدين، كالتوحيد وصفات الله وإثبات النبوة، لا يكون إلا بطريق يوجب العلم قطعاً، ولا يكون فيه شكٌّ ولا شبهة".[38]

6- أبو الخطاب (ت510هـ): "فإن قيل: يلزمكم أن تقبلوا خبر الواحد في أصول الدين، وإثبات القرآن. قلنا: نقبله فيما كان عملاً، فإذا أُخبرنا بقراءة شاذة فيها تحليل أو تحريم أخذنا به، ولم نثبته قرآناً؛ لأنَّ طريقه، وطريق أصول الدين العلم، والعلم لايقع به".[39]

وجاء كلامه هذا في رده على شبهة القائلين بمنع العمل بخبر الآحاد، وقوله: "لأنّ طريقه"، أي إثبات التحليل والتحريم طريقه الآحاد، وقوله: "وطريق أصول الدين العلم"، أي: بخلاف الأحكام، وقوله: "والعلم لا يقع به"، أي بالآحاد؛ لأنّه يفيد الظن، وهذا يعني أنّ أصول الدين عنده لابُدَّ فيها من القطع واليقين.

---

[35] المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت456هـ)، دار الفكر، بلا طبعة وتاريخ، 22/1.

[36] الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ)، ت: أبو عبد الله السورقي/إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، 1357هـ)، 432.

[37] التلخيص في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، المعروف بـ(إمام الحرمين)، (ت478هـ)، ت: عبد الله جولم النبالي/بشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ، 132/1-133.

[38] أصول السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت483هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن/الهند، (ثمَّ دار الكتاب العلمية، بيروت/لبنان)، ط1، 1414 هـ/1993م، 321/1-322.

[39] التمهيد في أصول الفقه، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني الحنبلي (ت510هـ)، ت: د.مفيد محمد أبو عمشة، دار المدني، جدة/السعودية، ط1، 1406هـ/1986م.، 37/3-38، 41، 67.

7- علاء الدين السمرقندي (ت539هـ): "فأما إذا ورد[40] في باب الاعتقادات، وهي من مسائل الكلام، فإنّه لا يكون حجة؛ لأنّه يُوجب الظَّنّ وعلم غالب الرأي، لا علماً قطعياً، فلا يكون حجة فيما يبتنى على العلم القطعي والاعتقاد حقيقة".[41]

8- أبو العباس القرطبي (ت656هـ): "هل وقعت رؤية الله تعالى لمحمد صلَّى الله عليه وسلَّم ليلة الإسراء أو لم تقع؟ ليس في ذلك دليل قاطع، وغاية المستدل على نفي ذلك أو إثباته التمسّك بظواهر متعارضة معرَّضة للتأويل، والمسألة ليست من باب العمليات فيُكتفى فيها بالظنون، وإنما هي من باب المعتقدات ولا مدخل للظنون فيها، إذ الظَّنّ من باب الشَّك؛ لأنّ حقيقته تغليب أحد الْمُجَوَّزَيْن، وذلك يناقض العلم والاعتقاد".[42]

9- تاج الدين السبكي (ت771هـ): "الاعتقاد والنبوة من أصول الدين والخطأ فيهما يوجب الكفر والضلال، فلذلك اشترطنا القطع فيهما بخلاف الروايات المتعلقة بالفروع".[43]

10- السفاريني (ت1188هـ): "واعتُبر[44] في أدلتها اليقين; لأنّه لا عبرة بالظَّن في الاعتقاديات، بل في العمليات".[45]

وفضلاً عمّن سبق فقد ذكر كثير من العلماء وجوب اليقين في العقائد صراحة أو إشارة، ومنهم: ابن فورك (ت406هـ)،[46] والبيهقي (ت458هـ)،[47] أبو المعين النفسي (ت508هـ)،[48] وابن عقيل (ت513هـ)،[49] ابن برهان (ت518هـ)،[50] ابن الزاغوني (ت527هـ)،[51] والرازي (ت606هـ)،[52] والآمدي (ت631هـ)،[53] والعز بن عبد السلام

---

[40] أي: خبر الآحاد.

[41] ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، علاء الدين أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (ت539هـ)، ت: د.عبد الملك عبد الرحمن السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العراق، ط1، 1407هـ/1987م، 643/2.

[42] المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 402/1-403.

[43] الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي (ت756هـ)، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب (ت771هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا طبعة، 1416هـ/1995م، 309/2-310.

[44] أي: العقائد.

[45] لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت1188هـ)، مؤسسة الخافقين، دمشق، ط2، 1402هـ/1982م.، 5/1، وينظر: المصدر نفسه، 70/1، 268.

[46] ينظر: مشكل الحديث وبيانه، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني (ت406هـ)، ت: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1985م، 498-499.

[47] ينظر: الأسماء والصفات للبيهقي، 167/2-168، 198-201.

[48] ينظر: تبصرة الأدلة في أصول الدين، أبو المعين ميمون بن محمد النسفي الماتريدي (ت508هـ)، ت: د.محمد الأنور، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط1، 2011م، 288/1.

[49] ينظر: الواضح في أصول الفقه، أبو الوفا علي بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي البغدادي الظفري ، (ت513هـ)، ت: جورج المقدسي، دار كلاوس شفارتزتش فرلاغ، برلين/بيروت، ط1، 1423هـ/2002م، 4 (ق2)/158.

[50] ينظر: الوصول إلى الأصول، شرف الإسلام أبو الفتح احمد بن علي بن برهان البغدادي (ت518هـ)، ت: د. عبد الحميد علي أبو زنيد، مكتبة المعارف/الرياض، ط1، 1404هـ/1984م، 162/2.

[51] ينظر: الإيضاح في أصول الدين، أبو الحسن علي بن عبيد الله بن الزاغوني (ت527هـ)، ت: عصام السيد محمود، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط1، 1424هـ/2003م، 177.

(ت660هـ)،[54] أبو العباس القرافي (ت684هـ)،[55] والإسنوي (ت772هـ)،[56] والشاطبي (ت790هـ)،[57] والتفتازاني (ت792هـ)،[58] والزركشي (ت794هـ)،[59] والجرجاني (ت816هـ)،[60] وملا علي لقاري (ت1014هـ)،[61] وعبد العلي اللكنوي (ت1225هـ).[62]

وكذلك نصّ كثير من المعاصرين على أنّ العقائد لا تبنى إلا على اليقين، منهم على سبيل المثال: سيد قطب (ت1385هـ)،[63] والشيخ أبو زهرة (ت1394هـ)،[64] والدكتور أبو النور زهير (ت1407هـ).[65]

وفي ضوء ما سبق من النصوص الشرعية ودلالة العقل وما قرره العلماء، فإنَّ العقائد لابُدَّ فيها من القطع واليقين، ويلزم منه أن تكون أدلتها قطعية يقينية أيضاً، فلا يجوز بحال أن تكون العقائد ظنّيّة، وإلا كان لنقيضها نصيب من التجويز، فتكون محتمِلة للخطأ، وهذا كلُّه ينافي اليقين.

المبحث الثاني: أثر اليقين في مسائل الاعتقاد في وحدة الأمة:

---

[52] ينظر: أساس التقديس في علم الكلام، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي الملقب بـ(خطيب الري) (ت606هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1415هـ/1995م، 127.

[53] ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي (ت631هـ)، ت: د.سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1404هـ، 52/2، 64.

[54] ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت660هـ)، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1991م، 206/1.

[55] ينظر: شرح تنقيح الفصول، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بـ(القرافي) (ت684هـ)، طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، القاهرة، ط1، 1393هـ/1973م، 358.

[56] ينظر: نهاية السول شرح منهاج الوصول، أبو محمد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ (ت772هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ/1999م، 169.

[57] ينظر: الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بـ(الشاطبي) (ت790هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1417هـ/1997م، 1/19-20، 22، 79/2.

[58] ينظر: شرح المقاصد، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت792هـ)، ت: د.عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1419هـ/1989م، 165/1، 63/5.

[59] ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت794هـ)، ت: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ/2000م، 320/3، 326.

[60] ينظر: التعريفات، 97.

[61] ينظر: أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم، أبو الحسن نور الدين، علي بن سلطان الهروي الشهير بـ(ملا علي القاري) (ت1014هـ)، ت: مشهور بن حسن بن سلمان، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ط1، 1413هـ/1993هـ ، 62-64، 133.

[62] ينظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (للقاضي محب الله بن عبد الشكور البهاري (ت1119هـ)، عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري اللكنوي (ت1225هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق/مصر، ط1، 1324هـ، 131/2.

[63] ينظر: في ظلال القرآن، 4008/6.

[64] ينظر: أصول الفقه، محمد أحمد مصطفى المعروف بـ(بالشيخ أبي زهرة) (ت1394هـ)، دار الفكر العربي، بلا طبعة وتاريخ، 108-109.

[65] ينظر: أصول الفقه، د. محمد أبو النور زهير، المكتبة الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة وتاريخ، 111/3.

أوجب الله تعالى وحدة الأمة، فقال تعالى: {**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا**}[آل عمران:103]، وقال تعالى: {**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**}[الأنعام:159].

وبعد أن تبيَّن لنا في المبحث الأول وجوب القطع واليقين في مسائل الاعتقاد، يأتي هذا المبحث ليُبيّن أهمية اليقين من خلال الوقوف على أثره في وحدة الأمة، ولما كانت العقيدة من أبرز ما يحفظ وحدة الأمة، فإنَّ تحقيق ذلك من خلالها إنَّما يكون بالحفاظ عليها ناصعة واضحة، وبخلاف ذلك فإنَّ الأمة ستتفرق وتكون صيداً سهلاً لكل طامع، فأقول بتوفيق الله تعالى:[66]

المطلب الأول: وحدة الأمة بصيانة عقيدتها من الظنّيّات ومسائل الخلاف:

1- إنَّ توسيع دائرة مسائل العقيدة بحيث تشمل ما لم يثبت بدليل قطعي يقيني، يفسح المجال لامتهان العقيدة، ويجعلها في مهب الريح إذ يسري إلى النفوس القياس الشمولي، من حيث إنَّ تجويز الخلاف في بعض مسائل الاعتقاد قد يُفضي إلى تجويز الخلاف في مسائل العقيدة كلها، ومن ثمَّ يفتح الباب أمام التشكيك في العقيدة كلها، وهذا بدوره سيهدم الأصل الذي يجمع الأمة ويُوحدها.[67]

ومثاله: أنَّه لا شكَّ على كون القرآن هو كتاب الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه وخلفه، فهل يجرؤ أحد على الطعن به، ثمَّ يطمع أن يبقى في دائرة الإسلام والإيمان؟!.. قطعاً لا!

فلنفترض التهاون في هذا الشأن، فما الذي يحصل؟ سينفرط آخر عقد يجمع الأمة، وهكذا سائر العقائد، كلما وسعنا دائرتها تَكَلُّفاً في ضمِّ مسائل إليها لم يقم الدليل القطعي اليقيني عليها، فإننا نكون قد ساهمنا بصورة أو بأخرى في تقويض البناء العقائدي للامة.

2- إنَّ القطع واليقين في مسائل الاعتقاد يحافظ على وحدة الأمة، من حيث إنَّه يحول دون التفرق والتشرذم والانقسام، فغير خافٍ ما كان للخلاف في مسائل الاعتقاد من أثر في تشظي الأمة وضياع هيبتها وتناحرها فيما بينها، وتسلط أعداءها عليها، بل هو من أسباب هلاك الأمم وأُفول نجمها كما هو شأن اليهود والنصارى؛[68] لذلك نجد حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قد هُرع إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه عندما وقع الاختلاف في القراءة فقال له: (يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة، قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل

---

[66] سبقت الإشارة في المقدمة إلى أنَّني لم أقف على من كتب عن أهمية بناء الاعتقاد على القطع واليقين، وأثر تحققه وعدمه على وحدة الأمة، لذا فإنَّني بذلت الوسع في استنباطه، ولكن استفدت من أفكار جزئية من بعض المصادر التي تكلمت عن أهمية العقيدة من حيث العموم، وقمتُ في ضوء ذلك ببيان أثر اليقين في مسائل الاعتقاد وأهميته في وحدة الأمة الإسلامية، وما لم أعزُهُ إلى مصدر فهو من جهد الباحث، والله الموفق والهادي إلى سواء الصراط.

[67] ينظر: أثر الأدلة الأصولية القطعية في نقاء العقيدة والشريعة، حمد فهمي طبيب مجلة الوعي، تصدر عن ثلة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان، العدد: 351، السنة الثلاثون، ربيع الثاني 1437هـ/كانون2-شباط2016م، 27.

[68] ينظر: الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكرية وأثره على الأمة الإسلامية (رسالة ماجستير)، حسن سليمان حلس، إشراف: د. سعد عبد الله عاشور، الجامعة الإسلامية – غزة/كلية أصول الدين/قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، 1428هـ/2007م، 50. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، د. محمد إبراهيم أحمد، جامعة امدرمان الإسلامية/قسم العقيدة، مجلة العلوم الإسلامية، العدد الثاني، فبلاير2011م، 15-16. أثر الأدلة الأصولية القطعية، 27.

عثمان إلى حفصة: أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ...)،[69] وليس ذلك إلا لوعي الصحابة رضي الله عنهم على الأثر الخطير لاختلاف الأمة في مثل هذا الأصل.

3- إنَّ القطع واليقين في مسائل العقيدة يمنع الجرأة في الحكم على الناس بالكفر والخلود بالنار، ومن ثمَّ استباحة دمائهم،[70] كما وقع من الخوارج، فهم زعموا أنَّ العمل من حقيقة الإيمان حتى كفّروا الناس بالمعاصي، وكذلك في وقتنا المعاصر فإنَّ ضبط العقائد الإسلامية بالأدلة القطعية اليقينية يقطع الطريق على بعض الحركات والجماعات، التي اتخذت من العنف والقوة طريقاً مزعوماً لإعادة الإسلام إلى واقع الحياة العملية، ولا يخفى ما لهذا المرض من أثر سلبي على وحدة الأمة ومكانتها بين الأمم.

4- إنَّ القطع واليقين في مسائل الاعتقاد يجعل الاختلاف والاجتهاد في المسائل العلمية التي لم تثبت بدليل قطعي مسائل ملحقة بالعقيدة وليست منها، أي إنَّها تُبحث للاستطراد وليس للإثبات وإقامة الحُجَّة فيها على الغير، ومن ثمَّ لن تكون سبباً في اختلاف الأمة وتناحرها.

المطلب الثاني: اليقين في مسائل الاعتقاد يقضي على التقليد الذي يهدم المجتمعات:

اليقين في مسائل العقيدة يُوحد الأمة من حيث إنَّه يمنع أخطر مكامن الضعف في الاعتقاد ألا وهو التقليد واتباع العادة، والاكتفاء بذلك من دون الوقوف على الحجج القطعية،[71] قال تعالى: {**وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ**}[البقرة:170]،[72] فإنَّ قطعية العقائد ويقينيتها يجعل الإيمان بها على وجه القطع واليقين مُتيسَّراً متاحاً لكل فرد، بخلاف ما لو قامت على أدلة ظنِّيَّة، فإنَّها ستكون خاضعة للرأي والاجتهاد ومن ثمَّ سيختص فريق بالبحث فيها دون بقية الناس، فيتفرق الناس في العقيدة اتباعاً لتعدد المجتهدين، ولما كان التقليد ليس له قوة ذاتية تضبطه، فإنَّه سيكون سبباً في تفرق الأمة وتمزعها كلٌّ يقلد ما وجد عليه أسلافه.

المطلب الثالث: النظام هو المظهر العملي للوحدة، والثقة المطلقة به تفتقر إلى يقينية العقيدة:

إنَّ النظام في أي مجتمع هو المظهر العملي لوحدته، وذلك من خلال تقيّد المجتمع بهذا النظام وسَيْرِهم عليه في كلِّ شؤونهم، والنظام إنَّما ينبع من الفكرة التي يحملها المجتمع، وقوته ومصداقيته وهيبته في النفوس يحددها قربه وبعده من الأساس الفكري الذي يقوم عليه المجتمع،[73] فأيُّ خلل في الفكرة الأساسية يؤدي إلى عدم الثقة في النظام، ولمّا كانت

---

[69] رواه البخاري، صحيح البخاري، (كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن)، 4987/183/6.

[70] ينظر: الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكرية، 50.

[71] ينظر: العقيدة الإسلامية وأسسها، د. عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط2، 1399هـ/1979م، 685-686. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، أ.د.قحطان عبد الرحمن الدوري، ناشرون، لبنان، ط3، 1433هـ/2012م، 17-18.

[72] جاءت آيات عدة في ذات المعنى، من سورة: المائدة: 104، الزخرف:23-24.

[73] ينظر: معالم في الطريق، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1399هـ/1979م، 32. أثر العقيدة في الفرد والمجتمع (رسالة ماجستير)، سميرة محمد عمر، إشراف: د. محي الدين الصافي، جامعة الملك عبد العزيز/كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1401هـ/1981م، 104-105, 111-115. الفكر الإسلامي، د. محمد محمد اسماعيل، مكتبة الوعي، بيروت، 1377هـ/1958م، 8-9. أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1423هـ/2002م، 10-11، 49-51. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، 18. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، 14-15. مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، د. عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي، جدة، ط2، 1417هـ/1996م، 39-42.

الشريعة الإسلامية هي النظام الذي انبثق عن العقيدة الإسلامية، فإنَّ أيَّ ثغرة في العقيدة أو جعلها عُرضة للرأي والاجتهاد، سيؤدي إلى الطعن بمصداقية الشريعة، ومَنْ ثَمَّ سنخسر الجانب العملي، أي: النظام، الذي هو من أبرز مظاهر وحدة المجتمع، ولا يمكن تجاوز هذا الخطر إلا عندما تكون مسائل العقيدة مقصورة على القطع واليقين، فتُضفي قدسيتها قدسية على النظام أي الشريعة.

المطلب الرابع: اليقين في مسائل العقيدة طريق الاستقلال والتحرر من كل أشكال العبودية:

لا يمكن لأمة أن تستقل وتنعتق من ربقة العبودية إلا إذا حملت عقيدة، والأمة التي لا تستقل بعقيدتها لن تستقل عن تبعية الأمم الأخرى،[74] وإذا لم تكن عقيدة الأمة عقيدة قطعية يقينية لم تدفعها للاستقلال؛ لأنَّ كونها ظَنِّية يجعلها قاصرة عن هذا الهدف، فتعيش حياة التبعية والحاجة إلى الأمم الأخرى، واستقراء جوانب من التاريخ يكشف ذلك، فالعرب لما لم يكونوا يحملون عقيدة قطعية يقينية بل مبنية على التقليد الأعمى، كانوا تبع لفارس والروم، ولا شكَّ أنَّ أمة هذا حالها ستكون عرضة للتجاذبات الفكرية والسياسية، ومن ثمَّ ستكون أمة متناحرة متفرقة بسبب ولاءتها المتعددة.

المطلب الخامس: العقيدة اليقينية طريق التمكين في الأرض:

لقد وعد الله تعالى عباده بالتمكين في الأرض، فقال: {**وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**}[النور:55]، وجعله يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالعقيدة.[75]

ولكن نجد المولى سبحانه وتعالى قد علَّق تحقق التمكين بأمر لا يُتصور قبوله مِنْ المرء إلا عندما يكون قطعياً يقينياً، وخلافه كفر وفسوق، فقال: {**يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**}، فلا تمكين مع عقيدة ظنية خاضعة للرأي والاجتهاد، وتتجاذبها الأهواء.

المطلب السادس: اليقين في مسائل الاعتقاد صمام أمان وحدة الأمة أمام الغزو الفكري والثقافي:

اليقين في مسائل الاعتقاد صمام أمان يحول دون انهيار المجتمع، وانفراط عقد الأمة ووحدتها أمام الغزو الفكري والثقافي الذي يعدُّ من أبرز أسباب انهيار المجتمعات وتفرقها،[76] لا سيما ما يعقبه من غزو عسكري، وذلك أنَّ القوة

---

[74] ينظر: إلى الإسلام من جديد، أبو الحسن علي بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (ت1420هـ)، دار القلم، دمشق، ط4، 1399هـ/1979م، 72-73. أثر العقيدة في الفرد والمجتمع، 88-91. أثر العقيدة في حياة الفرد والمجتمع، نعيم يوسف، دار المنارة، مصر، ط1، 1421هـ/2001م، 88-90. الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكرية، 50. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، 16-17. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة ، 11.

[75] ينظر: إلى الإسلام من جديد، 55-56. أثر العقيدة في حياة الفرد والمجتمع، 88-89. العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، 15-16.

[76] ينظر: أثر العقيدة الإسلامية في تضامن ووحدة الأمة الإسلامية، أحمد بن سعد حمدان الغامدي، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة السادسة عشرة، العدد الواحد والستون – محرم- صفر- ربيع الأول 1404هـ/1984م، 104-105. الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكرية، 50. الغزو الفكري في التصور الإسلامي (نسخة إلكترونية)، د. أحمد عبد الرحيم السايح، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد (7)، 1992م، 2103-2104، 2109.

الكامنة في قطعية العقيدة وتربية النشأ عليها سيجعل منها أصولاً مقدسة، وسلاحاً ماضياً وسوراً يحمي الأمة أمام الدعوات الباطلة والأفكار الدخيلة، فلا تضرُّها الشبهات والتشكيك في الفكرة الأساسية التي يقوم عليه المجتمع، وكذلك لا خشية على مجتمع يحمل عقيدة قطعية يقينية راسخة من تداول شتى الأفكار ومناقشتها، فإنَّ قطعية العقائد بمثابة مصل ولقاح وقائي لذلك كلِّه.

وكذلك فإنَّ اليقين في مسائل الاعتقاد، يحول دون انشغال الأمة بقضايا جانبية لا طائل تحتها؛ ذلك أنَّ اعتماد الدليل الظَّنّي في مسائل الاعتقاد يؤدي إلى هدر الوقت والانشغال بالنقاش والجدال في هذه المسائل بين المسلمين أنفسهم، بدل التصدي للخطر الخارجي، الذي يتبرص بالأمة فترات ضعفها لينقض عليها.

الخاتمة وأبرز النتائج والتوصيات

في ختام هذا الدراسة يمكن إيجاز **النتائج** بالآتي:

أ- إنَّ وجوب القطع واليقين في مسائل الاعتقاد ثابت بالأدلة القطعية اليقينية من الكتاب والسنَّة والعقل، ونصَّ عليه علماؤنا الأجلاء.

ب- إنَّ تحقق القطع واليقين في مسائل الاعتقاد ضرورة لوحدة الأمة ويحول دون تفرقها وتشرذمها؛ لأنَّه:

1- يصون عقيدة الأمة من الامتهان.
2- ينقي المجتمع من مرض التقليد.
3- يبعث الثقة المطلقة في الشريعة لإقامتها بالتطبيق والتنفيذ.
4- يجعل من العقيدة دافعاً حقيقياً للاستقلال والتحرر من أصناف العبودية كلها.
5- يرسم طريق تمكين الأمة في الأرض.
6- تغدو العقيدة به صمام أمان الأمة أمام جميع أشكال الغزو، ومحاولات تقويض بناء الأمة الفكري.

أما **التوصيات** فيمكن إجمالها بالآتي:

إذا أردنا اليوم أن نلمَّ شملَ الأمة ونجسّر الهوة بين مختلف فرقها وتوجهاتها، فلابد من اتخاذ خطوات عملية، أبرزها:

أ- اعتبار القطع واليقين في مسائل الاعتقاد، بحيث تقتصر المسائل التي تصنف في باب الاعتقاد على ما ثبت بالدليل القطعي اليقيني.

ب- تنقية العقيدة الإسلامية من كل ما يوردها موارد الظَّن المؤدية إلى تفرّق الأمة وتناحرها.

ج- إقامة المؤتمرات والندوات العلمية لمناقشة العقائد والأفكار محل الخلاف بين الأمة الإسلامية للوقوف على مدى تحقق شرط اليقين فيها من عدمه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين.

المصادر والمراجع

بعد الرجوع إلى كتاب الله العزيز (القرآن الكريم)، شملت جولة هذا البحث المصادر والمراجع الآتية:

1- الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي (ت756هـ)، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب (ت771هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا طبعة، 1416هـ/1995م.
2- أثر العقيدة في حياة الفرد والمجتمع، نعيم يوسف، دار المنارة، مصر، ط1، 1421هـ/2001م.
3- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي (ت631هـ)، ت: د.سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1404هـ.
4- أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم، نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان الهروي الشهير بـ(ملا علي القاري) (ت1014هـ)، ت: مشهور بن حسن بن سلمان، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ط1، 1413هـ/1993هـ.
5- أساس التقديس في علم الكلام، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي الملقب بـ(خطيب الري) (ت606هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1415هـ/1995م.
6- الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت458هـ)، ت: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة/السعودية، ط1، 1413هـ/1993م.
7- أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1423هـ/2002م.
8- أصول السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت483هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن/الهند، (ثمَّ دار الكتاب العلمية، بيروت/لبنان)، ط1، 1414هـ/1993م.
9- أصول الفقه، د. محمد أبو النور زهير، المكتبة الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة وتاريخ.
10- أصول الفقه، محمد أحمد مصطفى المعروف بـ(بالشيخ أبي زهرة) (ت1394هـ)، دار الفكر العربي، بلا طبعة وتاريخ.
11- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت388هـ)، ت: د. محمد بن سعيد، مركز إحياء التراث الإسلامي (جامعة أم القرى)، مكة المكرمة، ط1، 1409هـ/1988م.
12- أنوار التنزيل وأسرار التأويل (المعروف بتفسير البيضاوي)، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت685هـ)، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1418هـ.
13- إلى الإسلام من جديد، أبو الحسن علي بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (ت1420هـ)، دار القلم، دمشق، ط4، 1399هـ/1979م.
14- الإيضاح في أصول الدين، أبو الحسن علي بن عبيد الله بن الزاغوني (ت527هـ)، ت: عصام السيد محمود، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط1، 1424هـ/2003م.
15- البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت794هـ)، ت: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ/2000م.
16- تبصرة الأدلة في أصول الدين، أبو المعين ميمون بن محمد النسفي الماتريدي (ت508هـ)، ت: د.محمد الأنور، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط1، 2011م.
17- التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت1393هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، بلا طبعة، 1984م.
18- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بـ(الشريف الجرجاني) (ت816هـ)، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ/1983م.
19- تفسير الخازن (المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل)، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم الشيحي المعروف بـ(الخازن) (ت741هـ)، ت: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
20- تفسير الرازي (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير)، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بـ(خطيب الري) (ت606هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ.
21- تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن) أبو جعفر محمد بن جرير الآملي الطبري (ت310هـ)، ت: محمود محمد شاكر، راجعه وخرّج أحاديثه ودرس أسانيده: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420هـ/2000م.
22- التمهيد في أصول الفقه، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني الحنبلي (ت510هـ)، ت: د.مفيد محمد أبو عمشة، دار المدني، جدة/السعودية، ط1، 1406هـ/1986م.
23- الجامع لأحكام القرآن، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي (ت671هـ)، ت: أحمد البردوني/إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384هـ/1964م.

24- حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، نور الدين أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي، (ت1138هـ)، ت: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1428هـ/2008م.
25- الحدود في الأصول، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت474هـ)، ت: د.نزيه حماد، مؤسسة الزعبي، بيروت/لبنان، حمص/سوريا، ط1، 1392هـ/1973م.
26- شرح تنقيح الفصول، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بـ(القرافي) (ت684هـ)، طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، القاهرة، ط1، 1393هـ/1973م.
27- شرح المقاصد، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت792هـ)، ت: د.عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1419هـ/1989م.
28- شرح المواقف في علم الكلام، علي بن محمد بن علي الجرجاني الشهير بـ(الشريف الجرجاني) (ت816هـ)، ت: د.عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط1، 1417هـ/1997م.
29- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت393هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ/1987م.
30- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي(ت256هـ)، ت: حمد زهير بن ناصر الناصر، ترقيم: فؤاد عبد الباقي، تعليقات: د.مصطفى ديب البغا، دار طوق النجاة، بيروت، ط1، 1422هـ.
31- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشركاؤه)/دار الحديث، القاهرة، توزيع: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1412هـ/1991م.
32- العقيدة الإسلامية وأسسها، د. عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط2، 1399هت/1979م.
33- العقيدة الإسلامية ومذاهبها، أ.د.قحطان عبد الرحمن الدوري، ناشرون، لبنان، ط3، 1433هـ/2012م
34- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت1250هـ)، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط1، 1414هـ.
35- الفكر الإسلامي، د. محمد محمد اسماعيل، مكتبة الوعي، بيروت، 1377هـ/1958م.
36- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (للقاضي محب الله بن عبد الشكور البهاري (ت1119هـ)، عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري اللكنوي (ت1225هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق/مصر، ط1، 1324هـ.
37- في ظلال القرآن، سيد قطب (ت1385هـ)، دار الشروق، بيروت، ط17، 1412هـ.
38- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت660هـ)، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1991م.
39- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الحنفي التهانوي (ت بعد 1158هـ)، تقديم وإشراف: د.رفيق العجم، ت: د.علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د.عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د.جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 1996م.
40- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ)، ت: أبو عبد الله السورقي/إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، 1357هـ).
41- الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي (ت1094هـ)، ت: عدنان درويش/محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1419هـ/1998م.
42- لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الإفريقي (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
43- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت1188هـ)، مؤسسة الخافقين، دمشق، ط2، 1402هـ/1982م.
44- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت807هـ)، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، بلا طبعة، 1414هـ/1994.

45- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المحاربي (ت542هـ)، عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ.
46- المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت456هـ)، دار الفكر، بلا طبعة وتاريخ.
47- مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، د. عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادي، جدة، ط2، 1417هـ/1996م.
48- المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت505هـ)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م.
49- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت241هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، عدة سنوات انتهت 1421هـ/2001م.
50- مشكل الحديث وبيانه، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني (ت406هـ)، ت: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1985م.
51- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي (ت770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا طبعة وتاريخ.
52- معالم في الطريق، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1399هـ/1979م.
53- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، بلا طبعة، 1399هـ/1979م.
54- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بـ(الراغب الأصفهاني) (ت502هـ)، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، دمشق، ط1، 1412هـ.
55- المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (656هـ)، ت: مجموعة محققين، دار ابن كثير/دار الكلم الطيب، دمشق/بيروت، ط1، 1417هـ/1996م.
56- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بـ(الشاطبي) (ت790هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1417هـ/1997م.
57- ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، علاء الدين أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (ت539هـ)، ت: د.عبد الملك عبد الرحمن السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العراق، ط1، 1407هـ/1987م.
58- الواضح في أصول الفقه، أبو الوفا علي بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي البغدادي الظفري ، (ت513هـ)، ت: جورج المقدسي، دار كلاوس شفارترتش فرلاغ، برلين/بيروت، ط1، 1423هـ/2002م.
59- الوصول إلى الأصول، شرف الإسلام أبو الفتح احمد بن علي بن برهان البغدادي (ت518هـ)، ت: د. عبد الحميد علي أبو زنيد، مكتبة المعارف/الرياض، ط1، 1404هـ/1984م.
60- نهاية السول شرح منهاج الوصول، أبو محمد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ (ت772هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ/1999م.
61- الرسائل والأطاريح:
1- أثر العقيدة في الفرد والمجتمع (رسالة ماجستير)، سميرة محمد عمر، إشراف: د. محي الدين الصافي، جامعة الملك عبد العزيز/كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1401هـ/1981م.
2- الاختلاف في المصطلحات العقائدية والفكرية وأثره على الأمة الإسلامية (رسالة ماجستير)، حسن سليمان حلس، إشراف: د. سعد عبد الله عاشور، الجامعة الإسلامية – غزة/كلية أصول الدين/قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، 1428هـ/2007م.
62- الدوريات والمجلات:
1- أثر الأدلة الأصولية القطعية؛ في نقاء العقيدة والشريعة، حمد فهمي طبيب، مجلة الوعي، تصدر عن ثلة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان، العدد: 351، السنة الثلاثون، ربيع الثاني 1437هـ/كانون2-شباط2016م، 27.
2- أثر العقيدة الإسلامية في تضامن ووحدة الأمة الإسلامية، أحمد بن سعد حمدان الغامدي، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة السادسة عشرة، العدد الواحد والستون – محرم- صفر- ربيع الأول 1404هـ/1984م.
3- العقيدة الصحيحة وأثرها في حياة الأمة، د. محمد إبراهيم أحمد، جامعة امدرمان الإسلامية/قسم العقيدة، مجلة العلوم الإسلامية، العدد الثاني، فبلاير2011م.
4- الغزو الفكري في التصور الإسلامي (نسخة إلكترونية)، د. أحمد عبد الرحيم السايح، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد (7)، 1992م.